292307 ـ حكم الجمع بين المغرب والعشاء وصلاة التراويح في البلاد التي يتأخر فيها مغيب الشفق

السؤال

في مدينتنا في ألمانيا يصلي الناس صلاة العشاء والتراويح بعد ساعة وربع من أذان المغرب ، وذلك اتباعا للفتوى التي تجيز الجمع بين الصلاتين لعذر أو مشقة ، ولكن يطيلون صلاة التراويح حتى يدخل وقت العشاء، وربما صلى معهم من هو قادر أن يصلي العشاء في وقتها، ومنهم من يتسحر، أي يستطيع أيضا أن يصلي العشاء في هذا الوقت ، ويتبعون التقويم التركي في رمضان ، أي على الدرجة 13 في صلاة الفجر، وبين التوقيتين ما يقارب الساعة أو أكثر، فيقدمون العشاء ويؤخرون السحور، فهل صلاتهم وصيامهم صحيحان؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

يلزم أداء صلاة العشاء في وقتها، ولو تأخر مغيب الشفق، كما سبق ذلك مفصلا في جواب السؤال رقم : (135415) .

ثانيا:

من شق عليه انتظار صلاة العشاء، لعدم تمكنه من النوم بعدها وحاجته للعمل أو الدراسة، جاز له جمع المغرب والعشاء تقديما، عملا بما روى مسلم (705) في صحيحه عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ " جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ . فقيل لِابْنِ عَبَّاسٍ لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ ؟ قَالَ كَيْ لَا يُحْرِجَ أُمَّتَهُ ".

وأما من لم يشق عليه انتظار العشاء فلا يجوز له الجمع.

وقد أخذ المجمع الفقهي الإسلامي بذلك، ونص على ألا يكون الجمع ديدنا عاما، بل يكون لأصحاب الأعذار فقط .

جاء في قراره: "أما إذا كانت تظهر علامات أوقات الصلاة ، لكن يتأخر غياب الشفق الذي يدخل به وقت صلاة العشاء كثيراً : فيرى " المجمع " وجوب أداء صلاة العشاء في وقتها المحدد شرعاً ، لكن مَن كان يشق عليه الانتظار وأداؤها في وقتها ـ كالطلاب ، والموظفين ، والعمَّال أيام أعمالهم ـ : فله الجمع ؛ عملاً بالنصوص الواردة في رفع الحرج عن هذه الأمة ، ومن ذلك ما جاء في صحيح مسلم وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر

والعصر ، والمغرب والعشاء بالمدينة ، من غير خوف ولا مطر) ، فسئل ابن عباس عن ذلك فقال : (أراد ألا يُحرج أمته).

على ألا يكون الجمع أصلاً لجميع الناس في تلك البلاد ، طيلة هذه الفترة ؛ لأن ذلك من شأنه تحويل رخصة الجمع إلى عزيمة ...

وأما الضابط لهذه المشقة : فمرده إلى العُرف ، وهو مما يختلف باختلاف الأشخاص ، والأماكن والأحوال" انتهى من " الدورة التاسعة عشر " المنعقدة بمقر رابطة العالم الإسلامي ، بمكة المكرمة ، في الفترة من 22 ـ 27 شوال 1428هـ ، الموافق 3 ـ 8 نوفمبر2007 م ، القرار الثاني .

ثالثا:

إذا جُمع بين المغرب والعشاء في رمضان جمع تقديم، شرعت صلاة التراويح في ذلك الوقت؛ لأن الجمع يصيّر الوقتين وقتا واحدا.

قال في شرح "منتهى الإرادات" (1/ 238): " (ووقت وتر: ما بين صلاة العشاء، ولو مع) كون العشاء جمعت مع مغرب (جمع تقديم) في وقت المغرب ، (وطلوع الفجر) ؛ لحديث معاذ: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: زادني ربي صلاة، وهي الوتر، ووقتها: ما بين العشاء وطلوع الفجر " رواه أحمد" انتهى.

وسئل الشيخ عبد الرحمن البراك حفظه الله عمن يصلون العشاء والتروايح قبل دخول وقت العشاء، بسبب تأخر العشاء، فقال: " لا يجوز لهم أداء صلاة التراويح قبل صلاة العشاء ودخول وقتها.

ولكن نظرا لتأخر وقت دخول العشاء عندهم : يجوز لهم الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء جمع تقديم ، ثم يصلون التراويح بعد ذلك " انتهى من جواب السؤال رقم : (220828) .

والحاصل : أن الجمع جائز لدفع المشقة عن أصحاب الأعذار، وأما من لم يشق عليه فلا يجوز له الجمع.

رابعا:

لا حرج في اتباع التقويم التركي لصلاة الفجر، والأحوط الإمساك في الصيام عندما تكون الشمس بزاوية 15 درجة تحت الأفق. وأما الصلاة فلا حرج في تأخيرها حتى تكون الشمس بزاوية 13 درجة تحت الأفق ، أو حتى بعد ذلك ، كما في تقاويم أخرى، ليتحقق دخول الوقت .

والله أعلم.